

شمولية التشريعات القرآنية في مجال الأسرة

مرضية مخصص^١

خلاصة البحث

الإعجاز التشريعي، هو ميزة القرآن الكريم المثيرة للدهشة والدليل على إتقانه من حيث المحتوى والأحكام الرامية إلى تربية الإنسان وجلب السعادة له، وهو ليس إلا وجهاً من وجوه الإعجاز العديدة للقرآن من منظور المسلمين، خاصةً في هذا العصر؛ حيث أصبحت النظريات العلمية التي تدعم تفرد القرآن من حيث التشريع وتؤكّد على الطبيعة الاستثنائية وما وراء الزمكانية لتعاليم القرآن، محور اهتمام الباحثين في مجال القرآن أكثر من أي وقت مضى.

ففي هذا المقال - وبعد التعريف بالمفاهيم وذكر خلفية البحث - تمت العناية بالتشريعات القرآنية في مجال الأسرة، والتي تعتبر أهم قاعدة للتميز المادي والمعنوي للإنسان، وقد جرت محاولة لتحليل الجانب الإعجازي للقرآن في مجال الأسرة من خلال جزأين. في الجزء الأول تم تناول أبرز مبادئ التشريعات القرآنية، ومن جملة هذه المبادئ هو الاهتمام بكرامة الإنسان، ونفي التمييز بين الجنسين، والتناسب في الحقوق والواجبات، ومحوريّة الأخلاق.

^١. قسم علوم القرآن والحديث، جامعة شهید بهشتی، طهران، ایران. البريد الإلكتروني: Mohases2012@yahoo.com

وفي الجزء الثاني تم بيان شمولية التشريعات في مجال الأسرة من حيث شرح مختلف وظائف الأسرة وتوفير معايير حل النزاعات في هذه المؤسسة؛ ذلك كله من خلال الاستناد إلى الآيات التي تبيّن علاقة الأزواج بعضهم مع بعض والأولاد مع والديهم فضلاً عن شرح أسباب تكوين الأسرة.

فإنّ وضع مستوى عالٍ كهذا من القوانين؛ نظراً للوضع المنحط الحاكم على العصر الجاهلي ومقارنته بتعاليم الكتب السماوية السابقة في مجال الأسرة، ما يؤكّد على أنّ التشريعات القرآنية في مجال الأسرة أمرٌ خارقٌ للعادة.

المفردات الرئيسية: القرآن، الإعجاز، الإعجاز التشريعي، الأسرة، التشريع.

مشكلة البحث

يحتوي القرآن الكريم على أحكام وقوانين تنظم الحياة الفردية والاجتماعية للبشر، وقد اعتبر علماء القرآن أحد جوانب تحدي القرآن على أساس أقوالٍ أصبحت مصدر الأحكام والتشريعات الإسلامية، ومن وجهة النظر هذه، لا توجد مثل هذه الأحكام بكل خصائصها وشمومها فيسائر الأحكام القانونية للشائع السابقة، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى، فإنّ وضع القوانين باتفاقٍ وتفصيلٍ ومحوريّةٍ تنظيم الحياة الفردية والاجتماعية في منطقةٍ خاليةٍ من آثار الحضارة، هو أمرٌ مثيرٌ للدهشة للغاية.

وشكلٌ عامٌ، يشمل مجال التشريع القرآني مجموعة القوانين والأحكام الفردية والاجتماعية، ويطلب معالجة جميع جوانبه مجالاً واسعاً؛ لذلك ينظر المقال بعينية إلى إعجاز القرآن الكريم في مجال الأحكام المتعلقة بالأسرة. إنَّ انتشار الفساد الأخلاقي وعدم كفاية القوانين العرفية الناتجة عن اخلال الأسر وضعفها في العصر الراهن، قد أتاح ساحةً لإيلاء اهتمامٍ أكبر للإعجاز التشريعي للقرآن الكريم في مجال الأسرة.

هذا البحث هو بصدِّ الإجابة عن الأسئلة التالية: ما أسس التشريعات القرآنية في مجال الأسرة؟ كيف يمكن إثبات شمولية الأحكام في مجال الأسرة؟ ما الفروق بين التشريعات القرآنية في مجال الأسرة مقارنةً بحكم الجاهلية الشائع والكتب السماوية السابقة؟

التعريف بالمفاهيم

(الإعجاز): أشار خبراء العلوم القرآنية إلى سمو القرآن الكريم من حيث البناء اللغوي والمحتوى على أنه ضرب من الإعجاز؛ ووفقاً لمجموع تعريفات مصطلح (الإعجاز) في كتبٍ مختلفة أنَّ الإعجاز هو أمرٌ خارقٌ لقوانين الطبيعة

الجارية، ومن قبل مدّعي النبوة لإثبات ادعائه، بما يعجز عنه سائر الناس.^١

(التشريع): هو من مادة شرع يعني لغة الوصول إلى الماء، واصطلاحاً يعني التشريع وأوامر الله الخاصة لعباده^٢، وعلى هذا الأساس فإن الإعجاز التشريعي للقرآن يعني إعجاز القرآن الكريم في مجال القوانين والأحكام الواردة في الآيات الإلهية، وما يدل على أن التشريعات القرآنية، بمستوى عالٍ من الشمولية والدقة ومراعاة المصلحة، لم يسبق لها مثيلٌ من قبل، مما ينسجم مع مكونات الحياة في جميع العصور، ويتحدى الإنسان مهما تطور أو تكامل عبر التاريخ، وبالتالي يثبت صدق دعوة الرسول الأكرم ﷺ.

خلفية البحث

منذ بداية تدوين المؤلفات في العلوم القرآنية إلى يومنا، تبيّن العديد من جوانب الإعجاز القرآني، كالإعجاز البياني، والعلمي، والغيني، والمعرفي... وإن حصول المسلمين في مختلف العصور على أمورٍ جديدة لم تشهد من قبل، هو خير شاهدٍ على بقاء القرآن وخلود كتاب الله المنزّل على نبي الإسلام المكرّم ﷺ؛ لأنّه من هذا المنطلق يمكن إثبات عدم انحسار القرآن الكريم في زمكانٍ محدّدٍ.

ومع أنّ بوادر هذه الفكرة ما يتعلّق بوجوه إعجاز القرآن الكريم تتجلّد في آثار السلف^٣، إلا أنّ اهتمام المعاصرین بهذا الجانب كان أكثر^٤. وقد تناول هذا الجانب من الإعجاز بوجهٍ خاصٍ في العصر الحالي، كتبُ يمكننا الإشارة إلى بعضها نحو: "الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم" لعلي أحمد محمد باكر، "والقرآن

١. راجع: السيوطي، الإنقان: ٣/٤؛ معرفة، التمهيد: ٤/٣٣.

٢. ابن منظور، لسان العرب: ٨/١٧٥.

٣. الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن: ١/٤٥٠.

٤. انظر: الباقلاني، إعجاز القرآن: ٤٧؛ البلاغي النجفي، آلاء الرحمن: ١/١٣.

٥. انظر: الحوئي، البيان: ٧٦-٧٩؛ الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ١/٦٠؛ معرفة، التمهيد: ٦/١١-٣٣٠.

وإعجازه التشريعي لإسماعيل إبراهيم، والقرآن وبنيته التشريعية لوهبة الزحيلي.

الأول: مبادئ التشريع القرآني في مجال الأسرة

الغرض من المبادئ في هذا المقال هو تلك الافتراضات والمعتقدات التي تعتبر، في نظر المؤلف، من جوانب الإعجاز في تشريعات القرآن الكريم في مجال الأسرة؛ وبناءً على هذه المبادئ، يتم تحديد شمولية أحكام القرآن الكريم في هذا المجال.

١. الاهتمام بكرامة الإنسان

الكرامة هي خاصية مميزة للوجود البشري وتشير إلى عنابة الله الخاصة بنوع البشر،^١ إن قيمة الإنسان النابعة من القدرة على التمييز والاختيار تقتضي أن تكون جميع شؤونه الشخصية والعائلية والاجتماعية منسجمة مع الكرامة كمبدأ عام، كما ينبع أصل هذه الكرامة من صفاتٍ وقوّى ومواهب مهمّة للغاية يمكن من خلال استخدامها والسعى الصادق في طريق الحياة المعقولة، ينال المرء كرامةً قيميةً علياً؛ لهذا السبب فإنَّ جميع البشر هم من جوهرة واحدةٍ، ولا يفترض أن يتغُّرَّ أحدٌ على الآخر.

ينظم هذا المبدأ العديد من العلاقات الإنسانية، ويحافظ على العديد من القيم الفردية والاجتماعية، فمن اعتبر لنفسه كرامةً يحترم كرامة الآخرين أيضًا، ووفقًا للفكر الإسلامي فإنَّ أعلى درجة الجهل هو عدم انتباه المرء إلى كرامته وشخصيته، فمن نال كرامةً ذاتيةً من عند الله تقبل القيم والأدوار المحيطة به بناءً على نوع نظرته إلى مكانته في نظام الوجود.^٢

إن احترام كرامة الإنسان، الذي يتجلّ في جميع أبعاد الشريعة الإسلامية، أصبح

١. الإسراء: ٧٠؛ التين: ٤؛ الحجر: ٢٩؛ ص: ٧٦.

٢. جعفري، حقوق جهاني بشر از دیدگاه اسلام و غرب: ٤٨٠.

٣. عميد زنجانی، مبانی اندیشه سیاسی اسلام: ٣٥٠.

أسس التطورات الإيجابية في مجال الأسرة، وجعل الناس ملتزمين بالحقوق المتبادلة؛ وعلى هذا الأساس، فمن ناحية، إنَّ جميع القوانين والأحكام التي تشرح الوظائف المتبادلة لأفراد الأسرة تهتم في الدرجة الأولى بالكرامة الإنسانية لكلٍ فردٍ، ومن ناحيةٍ أخرى، هناك قوانين مثل تحريم العلاقات غير الشرعية للمتزوجين^١، وضرورة المحافظة على العفة خارج محيط الأُسرة^٢، فهي أوامر لحماية الكرامة الإنسانية للأفراد بشكلٍ عمليٍّ.

٤. الإقرار بالفوارق بين الجنسين مع رفض التمييز

تم التأكيد في التعاليم القرآنية على وحدة الرجل والمرأة واحتراهما الماهوي^٣، كما اعتبر الإنسان - ذكرًا كان أم أنثى - ظرفاً يتمتع بالروح الإلهية من باب التشريف والتعظيم^٤؛ موقف القرآن من الفوارق الطبيعية بين الرجل والمرأة، وبالتالي تحديد دور كلٍّ منها، هو موقف عادل ومنسجم مع الواقع. وبعبارة أخرى، فإنَّ القرآن لا ينكر أصل وجود الاختلاف بينهما، مع ذلك لا يلقي الضوء على هذا الاختلاف، كوجهٍ للتمييز بينهما بشكلٍ مبالغ فيه، بل يقوم بتحديد الدور المناسب لكل جنسٍ، وفي هذا التعريف، حصة الرجل والمرأة من الإنسانية على قدرٍ سواء وهما يستطيعان التنافس بعضهما مع بعض في تحقيق الكمالات المعنوية والمعرفية^٥.

وقد وضعت في التشريعات القرآنية، أحكام خاصةً لصون كرامة المرأة، وفي موازاتها، تم تحديد واجبات للرجال، وعلى هذا الغرار قدّم الإسلام نموذجاً لتقسيم العمل في مجال الأسرة، ويعتبر الرجل في هذا النظام ولِيًّا يجب عليه الامتناع عن الاستبداد في الرأي

١. الأحزاب: ٣٤؛ النساء: ٤٥؛ المائدة: ٥.

٢. النور: ٦٠؛ الأحزاب: ٥٩ و ٥٥؛ الأعراف: ١٩ و ٤٤؛ طه: ١٣١.

٣. القيامة: ٣٩-٣٦؛ فاطر: ١١؛ النساء: ٨؛ النحل: ٩٧.

٤. السجدة: ٧؛ المؤمنون: ١٤-١٣.

٥. آل عمران: ١٩٥؛ النساء: ١٤٢؛ النحل: ٩٧؛ البقرة: ١٤٨؛ الحديد: ٤١.

والأجحاف والتعدّي، وفقاً للأخلاق الإسلامية^١، هذا النوع من التعريف بالولاية لا يوحّي أبداً بتفوق الرجل على المرأة كقيمة إنسانية، وثانياً يشير إلى واجبات الرجل تجاه الزوجة والأولاد.

إن النظرة غير المنهجية للأحكام القرآنية في مجال الأسرة دفعت بعض المسلمين إلى اعتبار الأحكام القانونية في هذا المجال تمييزية ومتأثرة بثقافة الجاهلية، لكن إذا نظرنا إلى هذه الأحكام بنظرية شاملة، يتبيّن لنا أنه لا تمييز في القرآن باعتبار جنس الإنسان سواءً أكان ذكراً أم أنثى، فإن الجميع متساوون في حق الحياة، كما نشاهد شدة انتقاد الشفاعة الحديثة لرأي البنات.^٢

تتأكد سواسية الكل قرآنياً بالنسبة إلى التكاليف الإلهية ونيل ثواب من الله.^٣ وإن القرآن لا يعتبر الجنس ملاكاً في تشريع عقوبات تخصّ شؤون الأسرة، مثل قذف العفيفة بالفحشاء^٤ والزنا^٥، كما لا يميّز بين الرجل والمرأة في التصرف في أموالهم الشخصية^٦، ومع ذلك فإن الواجبات التي تقع على عاتق كلّ منهما مختلفة، وهذا يرجع إلى التفاوت في الطبيعة والقدرات الجسمية بين الرجل والمرأة، وإن هذه الاختلافات تسبّب الاختلاف في الأدوار في مؤسسة الأسرة.

٣. التناسب بين الحقوق والواجبات

لقد أدّى وجود فروق تكوينية بين الرجل والمرأة إلى امتلاك كلّ واحدٍ منهم موهاب طبائع تتوافق مع مسؤوليّتها في نظام الخلق؛ ونظرًا لهذا الهدف نظام الخلق والاختلافات

١. النساء: ٣٤.

٢. النحل: ٥٩؛ التكوير: ٩-٨.

٣. الأحزاب: ٣٥.

٤. النور: ٤.

٥. النور: ٦.

٦. النساء: ٤؛ البقرة: ٢٣٦.

المتوّقعة في الظواهر لنيل المخلوقات غايتها المنشودة وتمهيد الطريق لهم للوصول إليها، فلا شكّ أنّه يجب أن تكون التشريعات بحيث تتناسب مع الفروق العاّمة بين المكلفين ومواهبهم وقدراتهم. وبعبارة أخرى، ففي مثل هذا النّظام سيؤدي وضع القوانين المتساوية وفرض الواجبات المتماثلة لجميع المكلفين، في مقام العمل، إلى نوع من التّضارب بين التّكوين والتشريع، وسينتهي إلى حالٍ من الغوضى والاضطراب، وبما أنّ الغرض من سنّ القوانين هو تلبية الحاجات الحقة وإعداد مسار الحياة لتبلور الموهاب البشريّة وإحقاق حقوق أفراد المجتمع، فمن الضّروري تحديد مهمّاً تنسجم وتتناسب مع أدوارهم الطبيعية.

في هذا الصدد تؤكّد الآيات القرآنية من جهة، على زيادة الاستيعاب العاطفي للمرأة وبالتالي تأثير هذه الميزة على كيفيّة تواجدها في المجتمع.^١ ومن جهةٍ أخرى، فإنّ شدّة العاطفة هي بمثابة عقبة دون النظر إلى القضايا بنظرٍ واقعيةٍ، وغنى عن البيان أنّ التّفكير العميق يتحقق في جوّ خالٍ من المشاعر؛ فمن هذا المنطلق، قد خوّل الرجل بوظيفة إدارة الأسرة، التي تتطلّب نظرة أكثر منطقية تجاه شؤون الحياة.^٢

٤. محوريّة الأخلاق

إنّ الأخلاق هي الاتّصاف بالصفات الحميدة عن طريق إصلاح الميل الداخليّ للإنسان وتعديلها.^٣ وإنّ جزءاً كبيراً من التعاليم القرآنية يتشكّل من توصياتٍ أخلاقيّةٍ مبنيةٍ على الواقعية، وخاصّةٍ للمصلحة ومانعٍ من الإفراط والتّفريط وفقاً لخصائص الطبيعة البشرية، وتظهر هذه التوصيات بشكلٍ جليٍّ ما يكون في مجال الأسرة. ففي النّظرة القرآنية، بما أنّ الأسرة هي المحور في تربية الإنسان وبناء شخصيّته،

.١. الرّخّف: ١٨.

.٢. النساء: ٣٤.

.٣. الطوسي، أخلاق ناصري: ٤٨.

فقد روعي الحق والإنصاف في تحديد واجبات جميع أركان الأسرة، ويمكن القول إنّ أساس كيان الأسرة من منظار القرآن، على الرغم من وجود اختلافاتٍ فكريةً وثقافيةً وعرقيةً مختلفة بين الزوجين، هو أساس أخلاقيٌ تكُون على أساس المودة والرحمة.^١

إنّ دراسة الآيات المتعلقة بموضوع الأسرة تظهر حقيقة أنّ العلاقة بين الزوجين من منظار إسلاميٍ تقوم على السلام والرفقة؛ ومن هذا المنطلق يعتبر التوافق بين الزوجين هو من خلال تقليل أسباب التوتر والصراع بينهما بغضّن تحقيق هدف أسمى، كما قال الله تعالى: ﴿عَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكُرَهُوَا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^٢، والمراد بالمعروف التصرف معهنّ بلطف، وعدم القرار بالانفصال على الفور عند حدوث المشاكل، فتصرّح هذه الآية بأنّ التسامح والمداراة بحكمةٍ تمهد الأرضية لإصلاح العلاقات الأسرية والتعامل مع القضايا بشكلٍ صحيح.

إنّ كثرة المصاديق الواردة حول مراعاة الشؤون الأخلاقية في التشريعات المرتبطة بالعلاقة بين الوالدين والأولاد تشير إلى أهمية هذه المسألة.^٣

الثاني: شمولية الأحكام القرآنية في مجال الأسرة

إنّ دراسة أحكام القرآن الكريم تظهر أنّ الأسرة، باعتبارها ركيزة أساسية في النظام الإسلامي، كانت مركز اهتمام الشارع المقدس من أبعاد مختلفة؛ فإنّ شمولية التعاليم الناظرة إلى الأسرة أمرٌ مثيرٌ للاهتمام من عدة نواحٍ.

١. معرفة أسباب تكوين الأسرة

لقد أوضح القرآن الكريم بأجدر ما يكون مكانة الأسرة من منظارٍ إلهيٍ؛ وفي هذا

.١. الروم: ٤١.

.٢. النساء: ١٩.

.٣. انظر: العنكبوت: ٨؛ والبقرة: ٨٣؛ والأنعام: ١٥١؛ والأحقاف: ١٥؛ والإسراء: ٤٣.

الصدق فإن تشجيع وترغيب جميع البشر على الزواج^١ والوعد بنيل السكون والاطمئنان عن هذا الطريق، هي مقدمات تقود مخاطبي الرسالة الإلهية إلى العفة والميل إلى المشاركة المباركة في هذه المؤسسة؛ لأن الزواج في الفكر القرآني هو الخوضع لسنة النكاح الإلهية والتساير مع الفطرة الأخلاقية للإنسان^٢، ومن أسباب تشريع عقد النكاح هو تكثير النسل والذرية الصالحة^٣، وقد أخذ في الاعتبار، بجانب هذا الموضوع، إحراز شروط مثل التكافؤ في الدين من أجل تحقيق الطمانينة الحقيقية^٤.

وإن تعاليم القرآن حول بداية تأسيس الأسرة هي شاملةً لدرجة أن محركات الزواج ذكرت بالتفصيل الوافي الكافي^٥، وحدّدت أحكام شرعية للزواج في ظروف خاصة^٦.

٦. شرح الوظائف المتبادلة بين الزوجين

إن استمرار العلاقات الجيدة والمرضية في مجال الأسرة وتحقيق التوافق بين الزوجين يعتمد أولاً وأخيراً على وجود سلطة تحديد واجبات كل عنصر من العناصر الرئيسة لهذه المؤسسة، وإن التعاليم القرآنية في تحديد الواجبات المتبادلة بين الزوجين تتناسب مع أبعادهما النفسية والاجتماعية، كما يلاحظ اهتمام القرآن في جميع تشريعاته بالعناصر الجمالية والعاطفية لدى النساء واستعداد الرجال الأكبر للتعامل مع التوترات الاجتماعية، مما يوفر سياق التماسك الضروري للتعايش تحت سقف واحد^٧.

ومن الأحكام القرآنية التي تشير إلى واجبات الرجال تجاه زوجاتهم هي الآيات التي تتناول مسألة

١. النور: ٣٦.

٢. الأعراف: ١٨٩؛ والروم: ٤١.

٣. الليل: ٣؛ والذاريات: ٤٩.

٤. الشورى: ١١.

٥. البقرة: ٢٢١؛ والنور: ٣٦.

٦. النساء: ٤٢.

٧. النساء: ٤٤.

إرضاء المرأة عند دفع المهر إليها أثناء عقد الزواج أو فسخه^١ ومعاشرتهن بالمعروف^٢، وتوفير رزقهن وكسوتهم بما يتناسب مع شوونهن^٣، والتناسب بين القدرات والمسؤوليات^٤، وتنظيم السلوك الجنسي^٥، وحسن المعاملة حتى على عتبة الطلاق^٦، والتوصية بالعفو والصفح والغفران^٧، ووقاية الأهل من أنواع الانحرافات^٨، واتخاذ التدابير الالزمة مقابل سوء التصرف^٩، والتشاور في الأمور^{١٠}. كما أن حسن التعامل والطاعة والمعاملة الحسنة^{١١}، وحفظ الأسرار^{١٢}، والاستشارة في اتخاذ القرارات المتعلقة بشأن الأسرة^{١٣} هي من أهم واجبات المرأة قبال زوجها.

٣. شرح الوظائف المتبادلة بين الوالدين والأولاد

أشار القرآن الكريم إلى الولد الصالح كزينة الحياة^{١٤}، ومداعن الدنيا^{١٥}، وهبة إلهية^{١٦}، وعون للوالدين^{١٧}.

١. النساء: ٤؛ والبقرة: ٢٣٦؛ والطلاق: ٧.
٢. نساء: ١٩/١٩.
٣. البقرة: ٩٣٣.
٤. النساء: ٣٤.
٥. البقرة: ٩٩٣.
٦. البقرة: ٩٩٩.
٧. التغابن: ١٤.
٨. التحرير: ٦؛ طه: ١٣٢.
٩. النساء: ٣٤.
١٠. البقرة: ٩٣٣.
١١. النساء: ٣٤.
١٢. التحرير: ٣.
١٣. البقرة: ٩٣٣.
١٤. الكهف: ٤٦.
١٥. آل عمران: ١٤.
١٦. التحل: ٧٦.
١٧. الشعراة: ١٣٣؛ والإسراء: ٦.

وقرة عين المؤمنين^١، وبشري الله للأنبياء^٢، ووسيلة الابتلاء والفتنة^٣، ومن المثير للاهتمام ملاحظة أن واجبات الوالدين تجاه أبنائهم من منظور القرآن الكريم، هي من حيث دفع النفقة إليهم^٤، والاهتمام بتربيتهم الدينية^٥ على وجه خاصٌ، ومن واجبات الوالدين إرشاد الأبناء إلى صراط الحق وتعريفهم بالواجبات الأخلاقية والدينية^٦.

ومن مطاوي قصص القرآن هي رعاية العدل في إظهار المحنة إلى الأولاد^٧، والدعاء لهم بأخلاق^٨، وحمايتهم من ظلم الآخرين^٩، وتوريتهم من أموالهم^{١٠}، وضرورة التشاور معهم في شؤونهم الخاصة^{١١}.

ومن ناحية أخرى، فإن ذكر واجبات الأبناء تجاه والديهم يشير إلى أهمية هذه المهام منها: معاملة الوالدين باحترام^{١٢}، ومراعاة الأدب عند الدخول في حريمها الخصوصي^{١٣}، وحسن معاملتهم^{١٤}، والعناية بهما في كبرهما^{١٥}، وضرورة طاعتهما^{١٦}، والتواضع أمامهما^{١٧}، وقد ورد في الشفاعة القرآنية، أن رضا الله من

١. الفرقان: ٦٣ و ٧٤.

٢. آل عمران: ٣٨.

٣. الأنفال: ٦٨؛ التغابن: ٥.

٤. البقرة: ٩٣٣.

٥. التحرير: ٦.

٦. البقرة: ١٣٢؛ ولقمان: ١٩-١٣.

٧. يوسف: ٧ و ٩.

٨. إبراهيم: ٣٥ و ٣٧؛ آل عمران: ٣٦؛ يوسف: ٩٧ و ٩٨؛ الصافات: ١٠٠ و ١٠١.

٩. النساء: ٧٥.

١٠. النساء: ١١.

١١. الصافات: ١٠٢.

١٢. الإسراء: ٢٣ و ٢٤؛ لقمان: ٦٥.

١٣. نور: ٥٨.

١٤. الأحقاف: ١٥ و ١٦؛ والعنكبوت: ١٨ و ١٩؛ النساء: ٣٦ و ٤٠.

١٥. الإسراء: ٤٣.

١٦. الأحقاف: ١٧ و ١٨؛ الصافات: ١٠٣-١٠٤ و ١٠٧.

١٧. الإسراء: ٣٦ و ٤٣-٤٤.

رضاء الوالدين، وسخطه في سخطهما، وبالتالي فإنّ مراعاة الأحكام الخاصة بالوالدين تعتبر مسؤولية إلهية.^١

٤. تحديد معايير حل النزاعات

إنّ تحقيق الكمال والسكون، كأحد من المكونات الأصلية للأسرة من منظور القرآن، يعزّزها الخلل لظهور عوامل، وله آثار ضارة على أفراد الأسرة وبالتالي المجتمع، إنّ كثرة التعاليم الوقائية من حدوث الخلافات الأسرية في القرآن الكريم، مثل تشجيع على العفو والصفح والإحسان، تشير إلى مسألة مهمة ألا وهي أنّ الحلول الأخلاقية لها الأسبقية على الحلول القانونية في حلّ الخلافات الأسرية^٢، ومن هنا المنطلق، لا يتم استخدام جميع الحلول العائلية لحفظ أساس الأسرة فحسب^٣، بل وإنّما يستعان بطرق من خارج الأسرة مثل استخدام الخبرات والرغبات الشخصية وتأثير كلمات الأقارب.^٤ وقد أشار القرآن إلى آية العفو والصفح كأحد طرق حل النزاعات: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفُحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ»^٥.

فمن منظار القرآن، يجب أن يتم حلّ الخلافات العائلية مع مراعاة المصالح الأخلاقية وتجنب الأذى المتبادل^٦، وقد عبر القرآن الكريم عن أفراد الأسرة بعبارة «أنفسكم»^٧. وبعبارة أخرى، حسب هذه الرؤية، فإنّ أفراد الأسرة قد وصلوا إلى نوع

١. لقمان: ١٤.

٢. لقمان: ١٤.

٣. النساء: ٣٥ و ١٣٧.

٤. النساء: ٣٤.

٥. النساء: ٣٥.

٦. التغابن: ١٤.

٧. النساء: ١٤٨.

٨. النور: ٦١.

من الوحدة، وبالتالي تم منح صلاحية التحكيم للأقارب؛ لغرض الإصلاح وخلق التفاهم بين الزوجين، قبل الرجوع إلى المحاكم.

وكذلك الأمر بالنسبة إلى الطلاق، فمع أن أجواء النزاع تسود على الطرفين، إلا أن الرجال قد نصحوا بالعفو والإحسان في خصوص دفع المهر فقد قال الله تعالى:

﴿وَإِنْ طَلَّقُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنَصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ يَنِينَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^١، المراد بالفريضة هي المهر الواجب على الرجل.

٣. الأحكام القرآنية عن الأسرة مقارنةً بسنن العصر الجاهلي

إن عصر الجاهلية - في تعريف عامٍ - هو عصر ما قبل ظهور الإسلام، ومن وجهة نظر علماء الإسلام، يتميز هذا العصر بغلبة سماتٍ مثل العنف والسفاهة والأنانى.^٢ وأما التشريعات القرآنية في مجال الأسرة، فهي تهدف بشكلٍ مدهشٍ إلى تصحيح الاحترافات والمظالم في عصر الجاهلية المقارن لعصر النزول، ومن الأمور التي تسببت في الكثير من الاضطرابات في تلك الحقبة انتشار الزيجات غير الأخلاقية، وقد أدانها القرآن بصراحةٍ^٣ مثل ذم نكاح المقت، وهو أن يتزوج الرجل امرأة أبيه إذا طلقها أو مات عنها، كما أن القرآن ألغى أنواعاً أخرى من الزيجات في الجاهلية، كنكاح الشugar، أو النكاح بدون مهر، ونكاح الخدن، وهو زواج بلا مهر ونفقة، وكان نوعاً من الزنا

.١. المقرة: ٩٣٧.

.٢. الآلوسي، بلوغ الأدب، ١٥/١.

.٣. النساء: ٤٩.

.٤. الطريحي، مجمع البحرين: ٤/٩٦٧.

.٥. النساء: ٤٥.

.٦. الطوسي، المبسوط: ٤/٨٠٩.

السري^١. وكان الزواج من أختين أو أكثر في الوقت نفسه من بين السنن الجاهلية التي تمت إدانتها وتحريمها صراحةً في القرآن^٢، كما كان نكاح الاستبضاع وهو إرسال الرجل زوجته إلى رجل آخر لتحمل منه، فإذا تبيّن حملها أصابها زوجها، وإنما يفعل ذلك رغبةً في نجابة الولد^٣، وكذلك زواج الرهط، وهو دخول عدد من الرجال على امرأة واحدة^٤، وهو نوع آخر من الزيجات غير الأخلاقية في العصر الجاهلي، والذي ألغاه الشريعة الإسلامية التي تنص على ضرورة الزواج من امرأة واحدة^٥.

وقد حدد عدد الزوجات خلال آياتٍ قرآنيةٍ، فأصبح الزواج مقيداً بعدها كان عدد زوجات الرجل بلا حدود حسب معايير عصر الجاهلية، فحصره في الأربعة فضلاً عن اشتراط مراعاة العدل والإنصاف في شؤون حياة المرأة^٦.

إن الزواج في الفكر القرآني وسيلة لحفظ الدين وصون كرامة الإنسان؛ فإن النهج الأخلاقي للإسلام اهتم بهذه القضية من خلال تقديم نموذج الزواج الدائم^٧، ثم الزواج المؤقت^٨ كحاجز أمام الفحشاء وسد باب الفساد في حالات الطوارئ^٩.

وفي سائر أحكام الأسرة يهدف القرآن الكريم من منظورٍ إصلاحيٍّ لوضع الأسرة في الثقافة الجاهلية المنحطة، إلى إقامة نظامٍ متسامٍ من خلال تقديم عناصر جديدة، وأماماً طريقة الطلاق بين الرسوم الجاهلية، فهي أيضاً من المجالات التي تغيرت بشكلٍ كبيرٍ مع نزول الآيات القرآنية، إذ كان الطلاق في الجزيرة العربية، كمثل الزواج، مصحوباً

١. الطبرسي، مجمع البيان: ٣٤/٢.

٢. النساء: ٩٣.

٣. النووي، المجموع: ١٦/١٩٦ ، ابن منظور، لسان العرب: ٨/١٤.

٤. الفيروزآبادي: ٣٦١/٢.

٥. النساء: ٣ و ١٣٩.

٦. النساء: ٣.

٧. المتعة.

٨. المطهرى، نظام حقوق زن در إسلام: ٤٧.

بعاداتٍ ظالمةٍ وغير عادلةٍ ومخالفٍ للأخلاق، وكان يطبقه الرجل دون أي شرطٍ أو قيد.^١ كان اخلال الزواج في الجاهلية على نوعين: الطلاق الصريح، وذلك من خلال عبارات نحو: (سرحتك حبلك على غاربك)، (اذهي حيث شئت)، (أنت مخلي كهذا البعير)، (الحقي بأهلك)... والطلاق الكنائي، وذلك من خلال (ترك البيت فجأة).^٢ ومع ظهور الإسلام، ألغى بعض أنواع الطلاق الصريح،^٣ وبعض الأنواع الأخرى تم تعديلها وإصلاحها،^٤ ومع تحجيم الطلاق أصبح الطلاق حسب آيات القرآن في قبضة الرجل، لكن هناك وصيّة مؤكّدة لاحترام حقوق المرأة.

٤. دراسة مقارنة حول أحكام الأسرة في القرآن والكتاب المقدس

ومن خلال المقارنة بين التعاليم القرآنية والكتاب المقدس حول الأسرة، يبدو أنه رغم أن الزواج في كلا الكتابين السماوين يعتبر الطريقة الشرعية الوحيدة والمسموح بها لتلبية الحاجات البيولوجية وتکاثر نوع البشر، إلا أن نوع التعبير فيما يختلف اختلافاً جذرياً.

يعتبر الزواج في المسيحية أحد التقاليد السبعة المقدسة، ويجب أن يتم الزواج في الكنيسة كسائر الأعمال العبادية، ومع أنه في ظل هذه التعاليم، فإن تکاثر الأجيال وخلق المحجة بما من بين النتائج التي ستتحقق بعد الزواج،^٥ لكن التبتل والرهبانية تعتبر كوسيلةٍ لمواصلة الحياة الإيمانية والمزيد من الخدمة للدين:

ولكن أقول لغير المتزوجين وللأرامل إنه حسُن لهم إذا لبثوا كما أنا (بتوليين)، ولكن إن لم يضبطوا أنفسهم فليتزوجوا، فالزواج أصلح من التحرُّق [بنار الشهوة].^٦

١. نوري، إسلام وعقايد وآرای بشری: ٦٠٣.

٢. المرجع نفسه: ٦١٥.

٣. المجادلة: ٤-١؛ والبقرة: ٤٤٧-٤٤٦.

٤. البقرة: ٤٤٩-٤٤٨؛ الطلاق: ١.

٥. انظر: استات، مبانی مسیحیت، ٩٨-١٠٣.

٦. كورنوس الأولى، ٧: ١-٩.

فقد اعتبر الزواج حسب هذه الرسالة، جائزًا فقط لتجنب الزنا، لكنه أمرٌ قبيحٌ في نفسه، وبالطبع فإن من يتزوج لم يرتكب معصية، بل أوقع نفسه في مشقة جسدية وصد نفسه عن الكمال، بينما أن فضيلة الزواج ورجحانه في التعاليم القرآنية تدل على أنه أمر مستحسنٌ في ذاته. لكن هناك أحكامً موجزة أيضًا في الكتاب المقدس حول نوع بناء الأسرة، وهي رغم إيجازها، تنسجم مع التعاليم القرآنية (المبسوطة)، وعلى سبيل المثال: فإن لزوم طاعة النساء لأزواجهن ومحبة الرجال لزوجاتهم تتجلى في بعض رسائل "بولس"؛ حيث قال:

أيتها النساء، أخضعن لرجالكُنَّ كما للرب؛ لأنَّ الرجل رأس المرأة، كما أنَّ المسيح رأس الكنيسة... أيها الرجال، أحبوا نساءكم مثلما أحبَّ المسيح الكنيسة وضحى بنفسه من أجلها، فليحب كل منكم امرأته مثلما يحب نفسه ولتحترم المرأة زوجها.

إن اتباع مبدأ الزواج الأحادي هو أحد المبادئ التي ألزمت الكنيسة الجميع باتباعها؛ وقد أمر الآباء في الديانة المسيحية بطاعة والديهم،^١ وحرّم الزواج من بعض الناس، كما يشاهد في تعاليم المسيح لزوم الاستئذان من أهل الخبرة لعقد الزواج.

وأما حسب تعاليم الديانة اليهودية، فإن الطلاق مسموح به، ووفقاً للعهد القديم يحق للرجل أن يطلق زوجته إذا لم يعجبها، ويمكن فسخ الزواج ببساطة بناءً على نية الرجل، وليس هناك حاجة لإثبات أي شيء^٢؛ بينما في التعاليم القرآنية، الأصل هو حلّ الخلافات العائلية قبل كل شيء^٣، ولا يؤذن بالطلاق إلا إذا لم يكن هناك أمل بإصلاح الأمور وحفظ بناء الأسرة.^٤ والنقطة المثيرة للاهتمام هي أنَّ حسن المعاملة واحترام حقوق المرأة أمرٌ مؤكّدٌ في الإسلام حتى أثناء الطلاق بين الزوجين.^٥

١. أفسس، ٦: ٤-١.

٢. ديورانت، تاريخ تمدن «تاريخ الحضارة»: ٤/١١١.

٣. المرجع نفسه.

٤. انظر: ثثنية، ٤: ٩٤-١.

٥. النساء: ٣٥.

٦. البقرة: ٩٣.

وأماماً حسب العهد الجديد، فإنّ تعدد الزوجات أمر محرّم، بل يعتبر حيوانياً وبعيداً عن منزلة الإنسان، ولا يجوز للرجل أن يطلق زوجته إلا لعنة الزنى^١، ومع ذلك لا يمكن فسخ الزواج؛ باعتباره تعهداً سماوياً يجب الالتزام به، وبالتالي من يتزوج مطلقة، فإنه يزنى^٢:

وجاء إليه الفريسيون ليحرّبوه قائلين: هل يحلُّ للرجل أن يطلق امرأته لكل سبب؟ فأجاب وقال لهم: أما قرأتم أنَّ الذي خلق من البدء خلقهما ذكراً وأنثى، فترك الرجل والديه ليجتمع بامرأته ليصحبا جسداً واحداً؟ فالذى جمعه الله لا يُفرّقه الإنسان.^٣

لذلك ليس للطلاق في المسيحية أي جانبٍ شرعيٍّ، ولا يجوز إلا في حالاتٍ معينةٍ فقط، مثل الزواج القسري، والزواج دون إذن من أولياء الكنسية، وما إلى ذلك؛ حيث يسمح بصدور وثيقة الطلاق.^٤

١. انظر: متى: ١٩: ٣-٩.

٢. انظر: سكري، د.ت.: ٦٨.

٣. متى: ١٩: ٣-١٩؛ انظر أيضاً: مرقس: ٤-١٠؛ لوقا: ١٦-١٨.

٤. انظر: داناي على: ١٨٠.

نتيجة البحث

إن الإعجاز التشريعي للقرآن يعني إعجاز القرآن الكريم في مجال الأحكام والقوانين المذكورة في الآيات الإلهية، وهو يدل على أن وضع الأحكام بمستوى عالٍ كهذا من الإتقان والتفصيل والدقة والشمولية ومراعاة المصلحة لم يسبق لها مثيلٌ من قبل، ما ينسجم مع مكونات الحياة في جميع العصور، ويتحدى الإنسان مهما تطور أو تكامل عبر التاريخ، وبالتالي يثبت صدق دعوة الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ سَلَامًا.

وكذلك فإن شمولية القرآن الكريم مثل هذه القواعد في مجال الأسرة، هي موضوع مثير للاهتمام؛ لأن الاهتمام بكرامة الإنسان، ورفض التمييز بين الجنسين، ومدى التناسب بين الحقوق والواجبات، ومحورية الأخلاق هي من بين أبرز مبادئ التشريع القرآني في مجال الأسرة، كما تم توثيق شمولية التشريع في مجال الأسرة من خلال الرجوع إلى الآيات التي تتطرق إلى أسباب تكوين الأسرة، وتحتخص بوصف العلاقات بين الأزواج وكذلك بينهم وأولادهم، وشرح الوظائف المختلفة للأسرة وتوفير معايير حل النزاعات في هذه المؤسسة، إن سن مستوى عال كهذا من القوانين؛ نظراً للوضع المنحط الحاكم على العصر الجاهلي، ومقارنته بتعاليم الكتب السماوية السابقة في مجال الأسرة، ما يؤكّد على أن التشريعات القرآنية في مجال الأسرة أمرٌ خارقٌ للعادة.

مصادر البحث

القرآن الكريم

١. القرآن الكريم، المترجم: محمد علي رضائي الأصفهاني وجموعة من أساتذة جامعة المصطفى ﷺ، قم: منشورات المصطفى ﷺ العالمية، الطبعة الثانية. (١٣٨٨ش).
٢. الآلوسي، محمود (د.ت.)، بلوغ الأدب في معرفة أحوال العرب، التحقيق: محمد بهجة الأثري، بيروت: دار الكتب العلمية.
٣. ابن منظور، محمد بن مكرم (١٤١٦ق)، لسان العرب، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
٤. استات، جان (د.ت.)، مباني مسيحيّت، المترجم: روبرت آسريان، (د.ن.): حياة أبيدي.
٥. الباقياني، محمد بن طيب (د.ت.)، إعجاز القرآن، التحقيق: أحمد صقر، القاهرة: دار المعارف.
٦. البلاغي النجفي، محمد جواد (١٤٢٠ق)، آلاء الرحمن في تفسير القرآن، قم: بنیاد بعثت.
٧. الترجمة التفسيرية للكتاب المقدس، إنكلترا: مؤسسة الكتاب المقدس الدولية (١٩٩٥م).
٨. جعفری، محمد تقی (١٣٧٠ش)، تحقیق در دو نظام حقوق جهانی از دیدگاه اسلام و غرب، طهران: مکتب الخدمات القانونیة الدولیة.
٩. الخوئی، السید أبوالقاسم (١٣٩٤ش)، البيان في تفسیر القرآن، قم: المطبعة العلمیة.
١٠. دانایی علمی، منیجه (١٣٧٤ش)، موجبات طلاق در حقوق ایران واقویت‌های غیر مسلمان، طهران: اطلس.
١١. دیورانت، ویل (١٣٤٣ش)، تاریخ تمدن (تاریخ الحضارة)، المترجم: أبو القاسم طاهری وأحمد آرام، طهران: اقبال.
١٢. الراغب الأصفهاني، حسين بن محمد (١٤١٦ق)، المفردات في غريب القرآن، دمشق: دار العلم.
١٣. سكري، محمد (د.ت.)، نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية، بيروت: دار الفكر العربي.
١٤. السیوطی، جلال الدین عبد الرحمن (د.ت.)، الإتقان في علوم القرآن، القاهرة: مکتبة المشهد الحسينی.
١٥. الطباطبائی، السيد محمدحسین (١٤١٧ق)، المیزان فی تفسیر القرآن، قم، مکتب النشر الاسلامی.
١٦. الطبرسی، فضل بن حسن (بیتا)، مجمع البيان فی تفسیر القرآن، بيروت: مؤسسة الأعلمی.
١٧. الطریحی، فخر الدین (١٤٠٨ق)، مجمع البحرين، المحقق: احمد الحسینی، نشر الشفافۃ الاسلامیة.
١٨. الطویلی، محمد بن حسن (١٣٨٧ش)، المبسوط فی الفقه الإمامیة، المحقق: محمد باقر بھبودی، مکتبة الرضویة.

١٩. عمید زنجانی، عباس علی (١٣٤٦ش)، إسلام وحقوق مملک، طهران: دار الكتب الإسلامية.
٢٠. الفیروز آبادی، مرتضی (د.ت.)، القاموس المحيط، اللوح المدمج لمکتبة أهل البيت علیهم السلام.
٢١. المطہری، مرتضی (١٣٦٩ش)، نظام حقوق زن در إسلام، طهران: صدرا.
٢٢. معرفة، محمد هادی (١٤١٧ق)، التمهید في علوم القرآن، قم، مؤسسة النشر الإسلامي.
٢٣. نوري، بحیری (١٣٤٦ش)، إسلام وعقاید وآراء بشری، مؤسسه فراهانی للطباعة، الطبعه الثانية.
٢٤. النووی، محب الدین (د.ت.)، المجموع في شرح المهدب، بيروت: دار الفكر.

